

اعتراض الوالدة على زواج ابنها/فتاوى على الهواء مباشرة/الثلاثاء/5/1/1202م

صلاح الصاوي

اخذت متقدم لها اخ متزوج هي اول مرة تتزوج وافقت به لانه على خلق ودين بلغ اهل بيته ووالدته قبل الخطبة لكن بعد ان تمت الخطبة امه رفضت خيرته بينها وبين الزواج بهذه الاخت - [00:00:01](#)

مع العلم ان هذه الاخت على خلق ودين. ووالدته ليس لها حق في الاعتراض عليها. الان لا يعرف ما القرار وما الحل والدته هددته بخصامها له مدى الحياة ان لم يترك هذه الفتاة فماذا يفعل؟ وهل اذا تركها يكون ظالما - [00:00:20](#)

لا الى اخر اسئلته اه اسأل الله جل وعلا ان يكشف غمته وان يجعل له من ضيقه فرجا نقول له يا رعاك الله لا شك لا شك ان المشروع للمؤمن - [00:00:42](#)

ان يلتمس رضا والديه وان يتحرى موافقتهم موافقتهم في امور الزواج وغيره. لان برهما من الواجبات فاذا تيسرت للمرأة زوجة صالحة وارتضاها لدينها وخلقها فينبغي له ان يسعى الى استرضاء والديه - [00:01:01](#)

واقناعهما بقبولها زوجة له ويبتغي اليهما الوسيلة من خلال شفاعة الشفعاء من الصلحاء والوجهاء من ذوي القربى وغيرهم. لان المرأة الصالحة ما ينبغي ردها ولا ينبغي تركها ولا ينبغي للوالدة ان تمنعه من ذلك - [00:01:21](#)

فان اصرت بغير مسوغ شرعي فلا حرج في الزواج بها ولو لم ترضى الوالدة. لقول النبي صلى الله عليه وسلم ان انما الطاعة في المعروف والزوجة الصالحة من المعروف لكن - [00:01:42](#)

لا يعجل في الزواج بغير رضاها مهما امكن الا بعد ان يتأكد ويستيقظ انه ليس هناك مسوغ لهذا الموقف من قبلها وانه تعنت ومحض رفض لامر ما كان ينبغي لها ان ترفضه - [00:01:59](#)

ان استطاع ايضا من ناحية اخرى. ان استطاع ان يرضيها ويترك هذه الخطبة ويلتمس امرأة صالحة يعني غيرها فلعل هذا يكون مناسباً جمعاً بين المصلحتين اما اذا لم يتيسر له ذلك - [00:02:23](#)

وشق عليه ترك هذه الخطبة واستشعر ان في ذلك قسوة على هذه المخطوبة التي يتركها بغير مسوغ شرعي. وقد علقته وقد علقها فلا حرج في هذه الحالة من الزواج بها وان لم ترض والدته ولعلها ان ترضى بعد ذلك - [00:02:44](#)

بحسن التأتي وبالصبر وبالمصابرة وبالمثابرة على استرضائها وتطبيب خواتمها وبالحاح على الله في الدعاء ان يشرح صدرها وان يفتح مغاليق قلبها لهذه الفتاة. والله قدير والله غفور رحيم - [00:03:08](#)